فلما روى عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم
الثاني فلما قال ابن عمر رضه ان النبي عم يصبغ لحيته بالورس والزعفران هذا وقال في مجمع الفتاوى
اختلف الرواية ان النبي عم فعل الخضاب في عمره والاصح انه لم يفعل لعين الاصح انه عم لم يفعل الخضاب
في لحيته لعدم الحاجة اليه واما خضاب رأسه بالحناء فهو مشهور قيل كان فعله غير مرة لدفع الصداع
والحرارة فقول النفي ثبت فعلا اراد به انه ثبت فعلا حيث فعله في رأسه وان لم يفعل في غيره فينتظم
كلام على ما هو الاصح لان الثبوت فعلا يكون فيه فعله في الرأس كما لا يخفى وفي حديث آخر اختضبوا فان
الملائكة تستبشر بخضاب المؤمن وفي حديث آخر احسن ما غير به الشيب الحناء والكتم يعني ان
الشعر الابيض يخضب بالحناء تارة فيكون لونه احمر وبالكتم اخرى فيكون لونه اخضر وفي الخزانة لا بأس
بخضاب الرأس واللحية والكتم بفتح التاء المخففة اخو الوسمة وهكذا فسره الامام البغوي الصينه وقال
ابو عبيدة الكتم بالتاء بدل الكن المشهور بالتخفيف كذا في تحفة الابرار وقيل ورق نبت كورق الآس
يعمل منه شيء يقال بالفارسية نيل كذا في المعرب وقال في الصحاح نبت يخلط بالوسمة ويختضب
قال الخطابي ان كل واحد من الحناء والكتم مستعمل على الانفراد لانه لو خلط او خضب بالحناء ثم بالكتم
يكون لونه اسود وهو منهي في تغيير الشيب كذا في المظهر وقال في الطب النبوي الكتم حب يشبه الفلفل
يهيج القيء نافع لعضة الكلب واذا خلط بالحناء قوى الشعر انتهى وكان ابو بكر الصديق رضه يختضب
بهما اي بالحناء والكتم على ما روي انه كان يختضب تارة بالحناء واخرى بالكتم لانه يختضب بهما في
واحد اما مخلوطا او متعاقبا حتى يلزم الاختضاب بالسواد يدل عليه قوله يكون لحيته كانها ضرام
عرفج والحمرة البراقة والضرام اللهب والعرفج الشوك في غنية الفتاوى ولا يختضب بالسواد
لما روي انه عم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد وقال الامام النووي في الخضاب اقوال واصحها
ان خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال في المحيط هذا في حق غير
الغزاة اما من فعل الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزيين فغير حرام ولعل ما روي ان عثمان رضه
والحسن والحسين رضه خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهابة لا للتزيين كذا في شرح المشارق وقال في
مجمع الفتاوى اما من اختضب اي بغير سواد لاجل التزيين للنساء والجواري فقد منع عن ذلك بعض
العلماء والاصح انه لا بأس به وهو مروي عن ابي يوسف فقد قال كما يعجبني ان تتزين لي امرأتي يعجبها ان اتزين لها
انتهى وقد جاء فيه وعيد عظيم حيث قال عم يكون قوم في آخر الزمان يختضبون بهذا السواد لا يجدون
رائحة الجنة وهذا تهديد وتشديد لارتكاب تغيير البياض بالسواد وقال عم هو خضاب اهل النار

وفي لفظ

في الاحياء

وفي لفظ آخر الخضاب بالسواد خضاب الكفار ويقال اول من خضب بالسواد فرعون لعنه الله كذا
ويختضب بالصفرة والحمرة ولو فرأى تعظيم الشيب توقيرا او للاكرام يستعمله في العادة التسعة تبعيدكم
الشيب على التاء بركندن وما به ضرب اي لا يترعم بالمنقاش كما يفعل البعض في دفنه ناكرها الشيب
وارادة للشباب وللاغراض الدنيوية الفاسدة وترديه الا باطل الكاشدة واما اذا لم يكن كذلك
فلا بأس بنتف الشيب صرح به في خزانة الفتاوى فانه نور المؤمن قال رسول عم لا تنتف الشيب
فانه نور المسلم من شاب شيبة في الاسلام كتب الله حسنة وكفر عنه خطيئة ورفع بها درجة وذلك
لانه يمنع العاقل عن الغرور ويدعو الى دار السرور ويكسر الشهوة ويميل الطاعات وكل ذلك يوجب النور
المفضي الى النور في دار المكافأة وقال عم من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة ذكرهما
في المصابيح وعن قتادة ذكره في المظهر ان اول من شاب من بني آدم كان ابراهيم خليل عم فلما رأى
الشيب في لحيته قال ما هذا يا رب فقال الله تعالى له هذا الوقار فقال عم رب زدني وقارا وقيل الشيب
في الصدغين ورع اي وقت ورع اعتبار وقيل اي علامة ورع يبدأ الشيب اهل الورع منهما وهكذا
تأويل قوله كرم واللؤم والصدغ بضم الصاد المهملتين والعين المعجمة ما بين العين والاذن ويسمى
الشعر المتدلي عليها صدغا والاليق لان يراد به ههنا المعنى الاول ليوافق قوله وفي تقدم
الرأس وقذاله كرم والقذال بفتح القاف والذال المعجمة ما بين نقرة القفا الى الاذن وهما قذالان
من اليمين وقذال من الشمال وفي القفا بالالف المقصورة مؤخر العنق يذكر ويؤنث كذا في الصحاح
لؤم بضم اللام وفي الشارب نخس اي انظر او على التوجيه الاول الذي سبق ومن السنة فرق شعر
الرأس اي تفريقه وتقسيمه الى الصنفين وفرق شعر الصدغين عن ابن عباس رضه كان النبي عم يحب
موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل فيه اليه حكم ويراه اولى من موافقة المشركين لاحتمال ان يعملوا بما
ذكر في كتابهم وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم اي يرسلون الشعر حوالى الرأس من غير ان
يقسم الى الصنفين وكان المشركون يفرقون اشعار رؤسهم فسدل النبي عم والمسلمون ناصيتهم
ثم نزل جبرائيل عم فامره بالفرق فرق المسلمون اشعارهم وقد روت ام هاني ان النبي عم قدم مكة وله
اربع ذوائب وكان عم يرسل شعره وقتا غير مفتول هذا هو الوجه في اختلاف الروايات في هذا الباب
كذا في شرح المصابيح ومن السنة ان يحلق الرجل شعر الرأس كله واما المرأة اذا حلقت شعرها ان
فعلت لوجع اصابه فلا بأس به والا فكره اذ به تشبه بالرجال نعم زينة للمرأة لحية يستحب لها
حلقها كذا في شروح النقاية وشرح المصابيح ولا يترك منه قزعا والقزع بالقاف والزاي المعجمة بالمعنى حينئذ

ومن السنة ان يحلق الرجل شعر الرأس مطلقا